

بحار الأنوار

[141] هو رجب، فاختم المسلمون فقال قائل منهم: هذه غرة (1) من عدو وغنم رزقتموه فلا ندري أمن الشهر الحرام هذا اليوم أم لا ؟ فقال قائل منهم: لا نعلم هذا اليوم إلا من الشهر الحرام، ولا نرى أن تستحلوه لطمع أشفيتم عليه (2)، فغلب على الأمر الذين يريدون عرض الحياة الدنيا، فشدوا على ابن الحضرمي فقتلوه و غنموا غيره، فبلغ ذلك كفار قريش، وكان ابن الحضرمي أول قتيل قتل بين المشركين والمسلمين، وذلك أول في أصابه المسلمون، فركب وفد كفار قريش حتى قدموا على النبي صلى الله عليه وآله، فقالوا: أيحل القتال في الشهر الحرام ؟ فأ نزل الله هذه الآية، فالسائلون أهل الشرك على جهة العيب للمسلمين باستحلالهم القتال في الشهر الحرام، وقيل: السائلون أهل الاسلام سألوا ذلك ليعلموا كيف الحكم فيه " عن الشهر الحرام قتال فيه " بدل اشتمال عن الشهر " قل قتال فيه " أي في الشهر الحرام " كبير " أي ذنب عظيم، ثم استأنف وقال: " وصد عن سبيل الله وكفر به " أي والصد عن سبيل الله والكفر به (3) " والمسجد الحرام " أي والصد عن المسجد الحرام، أو يسألونك (4) عن القتال في الشهر الحرام، وعند المسجد الحرام، وقيل: معناه والكفر بالمسجد الحرام " وإخراج أهله " يعني أهل المسجد وهم المسلمون " منه " أي من المسجد " أكبر " أي أعظم وزرا " عند الله " يعني إخراجهم المسلمين من مكة حين هاجروا إلى المدينة، والظاهر يدل على أن القتال في الشهر الحرام كان محرما وقيل: إن النبي عقل ابن الحضرمي (5) " والفتنة أكبر من القتل " أي الفتنة في الدين وهو الكفر أعظم من القتل في الشهر الحرام يعني قتل ابن الحضرمي " ولا يزالون يقاتلونكم " يعني أهل مكة " حتى يردوكم عن دينكم " (1) في نسخة: هذه غرة. (2) أي أشرفتكم عليه. (3) في المصدر: والكفر بالله. (4) أي على القول الثاني. (5) أي أعطى ديته.
